

قواعد القبول للإقامة بالمدن الجامعية ٢٠١٤/٢٠١٥

• القواعد العامة :-

- أن يكون من الطلاب المنتظمين بأقسام الليسانس والبيكالوريوس بكليات جامعة القاهرة .
- أن يكون من ساكني خارج نطاق جامعة القاهرة ب ٥٠ كم مربع و ذلك طبقاً لرأى اللجنة المشكلة من أساتذة كلية التخطيط العمراني و الخبراء من المدن الجامعية.
- أن يكون (الطالب أو الطالبة) غير متزوج او لم يسبق لهم الزواج .
- أن يكون الطالب ناجح ومنقول للفرقة الأعلى بدون مواد حتى لو كانت في سنوات سابقه .
- ألا يكون قد سبق وان وقعت عليه إحدى عقوبات المدن الجامعية بداء من الإنذار .
- ألا يكون قد انتهت إقامته إداريا العام السابق .
- ألا يكون عليه مستحقات مالية من السنة السابقة .
- ألا يزيد سن الطالب المستجد (ثانوى عام - فنى - معاهد متوسطة) فى أول أكتوبر عن ٢٠ عام .
- ألا يزيد سن الطالب سنوات النقل القدامى فى أول أكتوبر عن ٢٦ عام .
- الأولوية فى القبول وفق التقدير ثم البعد الجغرافي والسن .
- ألا يكون قد وقع عليه عقوبات بالكلية عدا الإنذار / لفت نظر / الحرمان من الانشطة الطلابية .
- ان تثبت لياقته الصحية والنفسية والعصبية من قبل الإدارة العامة للشئون الوقائية بالجامعة .
- الا يكون رهن التحقيق فى اى الاحداث التى حدثت بالجامعة خلال العام الجامعى المنتهى .

• بالنسبة لقبول سنوات النقل :-

- يتم قبول الطلاب المتقدمين الناجحين والمنقولين إلى الفرقة الأعلى حسب التقديرات الأعلى حتى تقدير جيد بدون مواد رسوب وفي حدود الأماكن المخصصة لسنوات النقل كما ينظر الى الطلاب الحاصلين على تقدير مقبول بعد تسكين الطلاب المستجدين بالكامل مع المفاضلة بين الكليات العملية فى الطلاب الحاصلين على تقدير مقبول مع مراعاة المحافظات النائية و البعيدة مع انطباق باقى القواعد المنظمة للقبول بالمدن الجامعية .

• الطلاب المستجدين :-

- يتم القبول حسب النسبة المنوية لدرجات نجاحهم وفي حدود نسبة الأماكن المخصصة للمستجدين مع مراعاة البعد الجغرافي للمحافظات النائية وقبول جميع المتقدمين من هذه المحافظات (أسوان - قنا - البحر الأحمر - شمال سيناء - جنوب سيناء - الوادي الجديد - مرسى مطروح - الوحات البحرية) .
- يتم قبول الطلاب من الكليات التى ليس لها نظير بالجامعات بدون شرط المجموع مع انطباق باقى شروط الإقامة .

• الطلاب للوافدين :-

- يتم قبول الوافدين على منح تبادل ثقافي فى حدود نسبة الأماكن المخصصة لهم .
- ألا يكون الطالب من الخارج اى مستنفذ مرات الرسوب وان تكون الموافقة الامنيه قد وصلت الكلية وتطبق عليه باقى القواعد المنظمة للإقامة بالمدن .
- ان تنطبق عليه باقى شروط الإقامة على الطالب المصرى .